





جمهورية مصر العربية

وزارة المالية الوزير

(٣)

الجزء الثاني : بمساحة ٢م٣٥٠٠٠ وحدوده:

الحد الشمالى : المدخل الرئيسى للمساحة بطول ٣٢م ويحده المساحة المؤجرة من القوات المسلحة.

الحد الجنوبى : سور مبانى بطول ١٠٦,٣م ويحده قسم رابع الجمركى.

الحد الشرقى : سور مبانى بطول ٣٨٠م ويحده الساحة المؤجرة من القوات المسلحة.

الحد الغربى : سور مبانى بطول ٣٩٠م ويحده شريط السكة الحديد.

ثالثاً : الساحة المؤجرة من هيئة قناة السويس ومساحتها ٦٧٩٢ م٢ وحدودها:

الحد الشمالى : بطول ٦٠م ويحده المنطقة الحرة العامة ببورسعيد.

الحد الجنوبى : بطول ١٤٢م ويحده موقع الشركة الرئيسى.

الحد الشرقى : بطول ٧٢م ويحده الشركة العربية للكيماويات.

الحد الغربى : بطول ٩٩م ويحده شريط السكة الحديد.

(المادة الثانية)

تخضع الدائرة الجمركية المنصوص عليها فى المادة الأولى من هذا القرار لكافة الأحكام والإجراءات المقررة بقانون الجمارك ولائحته التنفيذية المشار إليهما.

(المادة الثالثة)

يعتبر محضر المعاينة الجمركى والرسم الهندسى المرفقين وكتاب إدارة الحماية المدنية بإدارة شرطة موانئ بورسعيد المؤرخ ٢٢/٤/٢٠١٨، وكتاب إدارة شرطة موانئ بورسعيد بالإدارة العامة لتأمين محور قناة السويس المؤرخ ٢٢/٥/٢٠١٨، وكتاب الرئيس التنفيذى للهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحرة رقم ٦٦٠١ المؤرخ ٦/١١/٢٠١٨، والتعهد المقدم من الممثل القانونى لفرع شركة بورسعيد لتداول الحاويات والبضائع "منطقة حرة خاصة" المؤرخ ٥/١١/٢٠١٨ جزءاً لا يتجزأ من هذا القرار.

(المادة الرابعة)

ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية، ويعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره، وعلى الجهات المختصة تنفيذه.

وزير المالية


د. محمد معيط

صدر فى : ٢٢/١١/٢٠١٨